

الفروع وتصحيح الفروع

= كتاب الفرائض .

اسباب الإرث نكاح ورحم وولاء عنق وعنه وعند عدمهن بموالة وهى المؤخاة ومعاقدة وهى المحالفة وإسلامه على يديه والتقاطه وكونهما من أهل الديوان اختاره شيخنا ولا يرث المولى من أسفل .

وقيل بلى عند عدمه ذكره شيخنا ونقل ابن الحكم لا أدري فيتوجه منه ينفق على المنعم واختاره شيخنا ونقل الجماعة لا وفي الخبر ما يدل للقول الأول .
روى ابو داود عن محمد بن كثير والترمذى وحسنه عن بندار كلاهما عن سفيان عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قلت يا رسول الله من أبر قال أمك ثم أمك ثم أباك ثم الأقرب فالأقرب .
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسأل رجل مولاة من فضل هو عنده فيمنعه أياه إلا دعي له يوم القيامة فضله الذي منعه شجاع أقرع رواه أحمد والنسائي .
هذا دليل أن العبد يرث مولاة الذي تقدم لخبر عوسجة مولى ابن عباس عنه أن رجلا مات ولم يترك وارثا إلا عبدا هو أعتقه فأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم ميراثه رواه